

الجمهورية اللبنانية

ورئاسة مجلس الوزراء

النيابة العامة لدى ديوان المحاسبة

رقم الصلبر : ٢٥٢/٣٧

بيروت في ٢٦/٤/٢٠١٣

## قـــــرار

نحن فوزي خميس مدعي عام ديوان المحاسبة.

لدى التدقيق،

وتبيّن انه وردنا بتاريخ ٢٨/١/٢٠١٣ اخباراً وولداً من النائب الدكتور غازي يوسف بموضوع "المخالفات التي تشوب ملف تلزيم وزير الاتصالات لـ ٣٠٠ محطة ارسال للاتصالات" سجل اصولاً برقم ٢٤٣.

وتبيّن انه وردنا ايضاً بتاريخ ٢٩/١/٢٠١٣ كتاب صادر عن رئيس مجلس الوزراء بواسطة رئيس ديوان المحاسبة سجل اصولاً في دلفتنا برقم ٢٥٢ يتعلق بذات موضوع الاخبار المنوه عنه انفاً وتقرر ضمه اليه والسير بهما معاً للتلازم.

وتبيّن انه عاد ووردنا ايضاً صورة عن الكتاب المقدم من النائب الدكتور يوسف موجه الى رئيس مجلس الوزراء يتعلق بذات الموضوع وفيه طلب بالاطلاع واجراء التحقيق اللازم والافادة وقد قررنا ضمه الى ملف الاخبار الاساسي والسير بهما للتلازم ايضاً.

وتبيّن انه بتاريخ ٥/٢/٢٠١٣ حضر امامنا النائب الدكتور غازي يوسف حيث صار لاستماعه بصفته مقدماً للاخبار حيث لكد على مضمونه وازضاف توضيحات عديدة حول الموضوع وابرز عدة مستندات افاد انها تدعم ما ادلى به ضمت الى الملف.

وتبيّن انه بتاريخ ٧/١٢/٢٠١٢ حضر امامنا المحاميان موسى خوري وكريم قبيسي حيث صار الى استماعهما الاول بصفته عضو هيئة المالكين المشرفة على حسن تنفيذ عقدي ادارة شبكتي الهاتف الخليوي المملوكتين من الدولة اللبنانية والثاني بصفته مستشاراً لوزير الاتصالات نقولاً صحناوي.

وتبيّن انه بتاريخ ١١/٢/٢٠١٣ حضر امامنا السيد كلود باسيل مدير عام شركة موبايل اتلريم كومياني رقم ٢ ش.م.ل. Mic 2 حيث جرى استماعه من قبلنا بحضور وكيله الشخصي المحامي عماد حمدان الذي حضر ايضاً بصفته عضو مجلس ادارة Mic 2 وشركة Mic Liban .

وتبيّن انه بتاريخ ١٢/٢/٢٠١٣ حضر امامنا السيد وائل ايوب المدير التنفيذي لشركة Mic 2 والسيد شربل قرداحي المدير المالي للشركة ذاتها حيث جرى استماعهما من قبلنا بحضور وكيلهما المحامي عماد حمدان ايضاً.

وتبيّن انه ورد بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٢ كتاب اضافي مع مستندات مرفقة مقدم من النائب الدكتور غازي يوسف.

وتبيّن انه ورد بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٩ كتاب من وزير الاتصالات نقولا صحنواوي اورد فيها ايضاحات حول الموضوع مع مذكرة توضيحية من المحامي موسى خوري.

وتبيّن انه ورد بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٦ منكرة مع مستندات مقدمة من شركة Mic 2 ومن السادة كلود باسيل ووائل ايوب وشربل فرداخي بواسطة وكيلهم المحامي عماد حمدان.

وتبيّن انه بتاريخ ٢٠١٣/٣/٧ حضر السيد الياس ناصيف الهاشم نائب المدير العام لشركة هواوي تكنولوجيز (لبنان) ش.م.م حيث جرى استماعه من قبلنا وقد ابرز خلال الجلسة عدة مستندات ومن ثم عاد وارسل الينا بتاريخ ٢٠١٣/٣/١١ مستندات اخرى ضمت الى الملف.

وتبيّن انه وردت بتاريخ ٢٠١٣/٤/٣ مذكرة مقدمة من وزير الاتصالات نقولا صحنواوي مع مذكرة توضيحية ثانية من المحامي موسى خوري.

#### أولاً: في الاخبار المقدم الينا من النائب غازي يوسف :

تبيّن ان النائب يوسف نسب في اخباره الى وزير الاتصالات نقولا صحنواوي اقدامه على التعاقد مع شركة HUAWEI الصينية لشراء محطات لرسال بمبلغ ٨٥ مليون د.أ. لتوسيع شبكة TOUCH عبر انشاء ٣٠٠ محطة جديدة يخصص ٢٥٠ منها لتقوية الجيل الثالث 3G و ٥٠ لما يسمى بالجيل الرابع 4G وسبق لوزير الاتصالات قوله ان القيمة الفعلية للاجهزة والبرامج والترخيص هي ١٣٨ مليون د.أ. وان هذا العقد تم بعد حسم بلغ ٤٠%، وتأمين وفر بلغ ٥٣ مليون د.أ.

وتبيّن ان النائب يوسف يشير الى الآتي:

- ١- ان التزيم تم على اساس اتفاق بالتراضي.
- ٢- ان القيمين على شركة TOUCH، ومنهم المدير العام، رفضوا التوقيع على العقد، لذلك تم اللجوء الى المدير التشغيلي في الشركة لتوقيعه مع كل من الوزير ومستشاره.
- ٣- ان قيمة المحطات تبلغ ١٥ مليون د.أ. على اساس سعر ٥٠ الف د.أ. للمحطة الواحدة فأين ذهب الرصيد للبالغ ٧٠ مليون د.أ.
- ٤- ان قيمة التزيم هي من الاموال العامة كونها تنقطع من عائدات الهاتف الخليوي.
- ٥- ان ملف التزيم لم يمر على ديوان المحاسبة لاجراء المراقبة المسبقة وفقاً للاصول.

لذلك فإن النائب يوسف يعتبر ان المخالفات التي نشوب هذه القضية الحقت اضراراً بالاموال العمومية مما يشكل المخالفات المنصوص عنها في المادتين ٦٠ و ٦١ من قانون تنظيم ديوان المحاسبة ويقتضي بالتالي اعتبار ديوان المحاسبة صالحاً للتحقيق في الموضوع تسهيداً لاتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة.

#### ثانياً : في جلسة الاستماع الى النائب يوسف بصفته مقدماً للاخبار :

وتبيّن ان النائب يوسف اضاف لدى استماعه من قبلنا بصفته مقدم الاخبار بان لديه ماخذ اخرى على وزارة الاتصالات لجهة موضوع الهاتف الخليوي تتلخص بالآتي:

- ١- ان مستشاري وزير الاتصالات يتقاضون تحت اسم "هيئة مالكي القطاع" "OSB" اموالاً بقيمة ٠.١% من إيرادات القطاع تبلغ سنوياً حوالي /٢٠٠,٠٠٠/ د.ل. لا يعرف مصيرها وكيف يتم التصرف بها.
- ٢- ان وزير الاتصالات يمارس صلاحيات مطلقة لجهة ضرورة اقتراح موافقته العميقة على اي شراء أو صرف أموال أو التزامات تفوق قيمتها ٥٠ الف د.ل. مع العلم ان الامر يتعلق ب"أموال عمومية" وهي بالتالي لا تخضع لأي رقابة مالية حسب الاصول.
- ٣- ان وزير الاتصالات نقولاً صحفاوي صادر صلاحيات "الهيئة النازمة للاتصالات" إذ ان عقد ادارة القطاع الخليوي الجديد لم يلحظ لها اي دور خلافاً للعقد السابق.

وحيث ان النائب يوسف عاد واطاف امامنا مأخذ جديدة تتعلق باخباره الاساسي هي

كالآتي:

- ١- ان الموقع على العقد ليس شركة صينية بل هي شركة لبنانية محدودة المسؤولية مديرها العام لبناني يدعى ليامس الهاشم فكيف يمكن لشركة رأسمالها زهيد التوقيع على عقد بملايين الدولارات.
- ٢- ان قول وزير الاتصالات لجهة تخفيضه السعر غير صحيح وان شركة Mic 2 وقعت على العقد بسعر محجف دون أي مفاوضات
- ٣- ان عرض الاسعار المبرز من الوزير في مؤتمر الوزير الصحفي ليس مفصلاً ولا يتضمن كمية المعدات المشتراة ولا سعرها للفرد بل أورد المتعرج الإجمالي وهذا يشكل بحد ذاته مخالفة حسب تعبير النائب يوسف.

ثالثاً : في موضوع المراسلات الصادرة عن وزير الاتصالات والمُبرزة في كتاب النائب يوسف الاضافي الوارد بتاريخ ١٣/٢/٢٠١٣ :

تبيّن أن النائب يوسف أبرز في التاريخ المذكور أعلاه كتاباً إضافياً مع ٦ مستندات هي عبارة عن مراسلات صادرة عن وزير الاتصالات وموجهة إلى كل من شركة Mic 1 (لربع مراسلات) و (Mic 2) مراسلتان.

اعتبر أنها تحتوي على مخالفات قانونية وتجاوز للصلاحيات.

بناءً عليه

حيث أن النيابة العامة لدى ديوان المحاسبة بعد الإطلاع على كافة أوراق الملف وبعد استماعها إلى الأشخاص المذكورين في مقدمة القرار ومن التحقيقات التي قامت بها تبين لها الآتي :

أولاً : عرض نوضع القطاع الخليوي منذ العام ٢٠٠٢ ولغاية تاريخه.

١- ان الدولة اللبنانية استعادت ملكية شبكتي الخليوي وفسخت عقدي الـ BOT اللذين كانا جاريزين مع شركتي FTML و Liban cell بموجب قرار مجلس الوزراء اعتباراً من ٢٠٠٢/٩/١.

٢- قرّر مجلس الوزراء في حينه إبقاء إدارة الشبكتين بعد استعادتهما بيد القطاع الخاص وقد أجرى عقدي إدارة وتشغيل (NETWORK custody and operation contract) لهاتين الشبكتين مع شركتي FTML و Liban cell .

٣- عرض العقدّين في حينه على ديوان المحاسبة ولكنه أبدى عدم موافقته عليهما.

٤- قرّر مجلس الوزراء في حينه السير باعتماد العقدّين المذكورين خلافاً لرأي ديوان المحاسبة.

٥- نصّ عقدا الإدارة والتشغيل الموقعين خلال شهر آب ٢٠٠٢ على أن يقوم المشغل بإدارة الشبكة متحملاً المصاريف التشغيلية والمصاريف التأسيسية ، فيقوم بحسبها من الفواتير المحصلة ، ويحول الناتج الصافي إلى الخزينة.

٦- استكمالاً لعقدي الإدارة والتشغيل الموقعين تم تأسيس شركتي موبايل انتريم كومباني رقم ١ ورقم ٢ ش.م.ل. "Mic 1" و "Mic 2" خلال شهر أيلول ٢٠٠٢ وهما شركتان مساهمتان لبنانيتين مسجلتين لدى أمانة السجل التجاري في بيروت يديرها المشغلان وقد أنشأتا بهدف إبرام العقود ذات الصلة وأي عقود جديدة مع الفرقاء الثالثين (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر عقود المشتركين والمزودين والموزعين وعقود التاجير) من قبل المديرين في ما يتعلق بـ "Mobile Business" باستثناء عقود العمل . مما يدل على نية مجلس الوزراء في حينه على إبقاء عقود الإدارة والتشغيل خاضعة لأصول التعاقد في القطاع الخاص تماثياً مع ما كانت عليه الحالة في ظل عقدي BOT .

٧- استمر العمل بعقدي الإدارة والتشغيل من ٢٠٠٢/٩/١ لغاية ٢٠٠٤/٣/٣١ . حيث قرّر مجلس الوزراء في حينه استبدالهما بعقدي تشغيل (Management Agreement) مستوحيين في روحتهما من عقدي الإدارة والتشغيل ، لا سيما لجهة إبقاء إدارة الشبكتين ضمن قواعد القانون الخاص ، ولجهة تكليف المشغل بتسديد المصاريف التشغيلية والمصاريف التأسيسية من الفواتير المحصلة ليقوم بعدها بتحويل الناتج الصافي إلى الخزينة. وقد قامت وزارة الاتصالات في حينه بإجراء مناقصة عالمية رست بنتيجتها إدارة الشبكة الأولى على نكتل "Falldete" (التي عرفت فيما بعد بشبكة ALFA) وإدارة للشبكة الثانية على شركة MTC (التي عرفت فيما بعد بشبكة TOUCH).

جاء في تاريخه عرض مشروع عقدي التشغيل على ديوان المحاسبة الذي لم يوافق عليهما . غير أن مجلس الوزراء في حينه قرّر السير بالعقدّين خلافاً لرأي الديوان .

٨- بعد انتهاء مدة عقدي التشغيل المدققين في العام ٢٠٠٤ في شهر تشرين الثاني ٢٠٠٨ ، قرّر مجلس الوزراء في حينه إجراء استكراج عروض عالمي جديد ضمن ذات شروط عقد التشغيل المعمول بها سابقاً وبنتيجة هذا الاستكراج رست إدارة الشبكة الأولى (ALFA) على شركة ORASCOM وإدارة الشبكة الثانية TOUCH على شركة MTC مجدداً.

وتكراراً للميناريو السابق أرسل مشروع عقدي التشغيل إلى ديوان المحاسبة الذي لم يوافق عليهما أيضاً.

ولكن مجلس الوزراء قرّر السير أيضاً بعقدي الإدارة خلافاً لرأي الديوان.

٩- إن عقدي التشغيل المنوه عنهما أعلاه ما زالا ساريي المفعول لغاية تاريخه بقرارات من مجلس الوزراء بتمديدتهما وبقيت بالتالي إدارة شبكتي الخليوي ضمن قواعد القانون الخاص ، إذ يقوم كل مشغل بتسديد المصاريف التشغيلية والمصاريف التأسيسية من الفواتير التي يحصلها ، ويعود بعدها إلى تحويل القيمة الصافية إلى خزينة الدولة.

١٠- يتبيّن من ما سبق أن مجالس الوزراء المتلاحقة منذ إنهاء عقد BOT واستبدالهما بعقدي الإدارة والتشغيل من ٢٠٠٢/٩/١ لغاية ٢٠٠٤/٣/٣١ ، وبعدها بعقدي تشغيل من ٢٠٠٤/٤/١ لغاية تاريخه ، قرّرت تكراراً ، إبقاء إدارة شبكتي الخليوي ضمن قواعد القانون الخاص وبالتالي عدم إخضاعها لقواعد القانون الإداري خلافاً لرأي ديوان المحاسبة.

### ثانياً : في المخالفات المنسوبة من النائب يوسف إلى عقد توسيع شبكة 3G :

١- بتاريخ ٢٠١١/٢/١٠ وينتجة مناقصة عالمية أطلقتها شركة موبايل انتريم كومباني رقم MIC 2 ش.م.ل. من أجل استدراج عروض لإنشاء خدمة الجيل الثالث 3G وقعت الشركة المذكورة مع شركة هواي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. الفائزة بالمناقصة على عقد أساسي بقيمة /٢٥.٦١٥.٠٠٠ د.ل. بعد حسم نهائي بما يزيد عن ٤٠% ، وقد التزمت بموجبه الشركة الثانية التي تملكها بالكامل ثلاث شركات صينية لجنسية من كبريات الشركات العالمية في هذا المجال إنشاء وتركيب جميع المعدات والتجهيزات التقنية والأنظمة الالكترونية اللازمة لإطلاق خدمة الجيل الثالث 3G لحوالي ٤٠٠ ألف مشترك وقد وضعت الشركة المذكورة كفالات لضمان حسن تنفيذ بنود العقد صادرة عن مصرف HSBC وقد وفقت الشركة المذكورة بموجباتها التعاقدية وبدأت الشبكة بالعمل حيث استقطبت أعداداً من المشتركين فاقت التوقعات ما أنتج ضغطاً كبيراً وأثر سلباً على نوعية الخدمات المقدمة.

٢- إزاء الحاجة إلى توسعة الشبكة تمّت دعوة شركة هواي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. في أواسط شهر أيلول ٢٠١٢ لتقديم عرضها لتوسيع قدرة استيعاب شبكة خدمة الجيل الثالث لتتحمّل حوالي ١٠٥ مليون مشترك أي بزيادة ١٠١ مليون مشترك على العدد الموجود وذلك عملاً بموجبات العقد الأساسي المنصوص عنها في المادة ٣،٢ صفحة ١٣ من العقد الموقع سابقاً بتاريخ ٢٠١١/٢/١٠ حيث تعهدت شركة هواي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. بأن تقدم دورياً لائحة بالمعدات الحديثة أو بالمعدات المطورة وبأن تلتزم بجميع شروط وأحكام العقد الأساسي في حال قرّرت شركة "MIC 2" شراء معدات حديثة أو مطورة حيث تخضع شركة هواي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. إلى شروط وأحكام العقد الأساسي فيما عدا أسعار المعدات التي يوقع بشأنها اتفاق على حدة ، (البند ٣،٣ من المادة ٣ من العقد الأساسي) .

٣- بناءً على طلب شركة "MIC 2" أُرسلت شركة هواي تكنولوجيز ش.م.م. عرضاً أول بكلفة إنجاز عملية توسعة الشبكة وتقويتها UPGRADE بقيمة ١٣٨ مليون د.ل. ولكن شركة MIC 2 رفضت العرض وجرّت عملية مفاوضات صعبة بين الشركتين أجراها خاصة السيدين كلود باسيل ووائل أيوب عن شركة MIC 2 استمرت لغاية شهر كانون الأول ٢٠١٢ حيث قامت الشركة الصينية بتخفيض مبالغ مماثل لما قامت به عند توقيع العقد الأساسي واستقر السعر على مبلغ ٨٢ مليون د.ل. لإنجاز العملية كاملة وقد تمّ توقيع عقد تمهيدي لتثبيت السعر على المبلغ المتفق عليه وقد وضعت لائحة تفصيلية بالأسعار والكميات "Bill of Quantity" أبرز نسخة عنها . وأن السعر في العقد يشمل الأعمال الآتية على سبيل المثال لا الحصر :

- ثمن وكلف التجهيزات والمعدات من أجل استحداث ما مجموعه ٣٢٠ محطة بث خلوي جديدة بقدرة ٣ حاملات توازي القوة التشغيلية والإنتاجية وقوة الأداء لكل محطة

مستحدثة ضعفي ونصف الضعف (٢,٥ ضعف) القوة التشغيلية والإنتاجية وقوة الأداء لمحطات البث الخليوي العائدة للشبكة الخلوية الثانية العاملة عند توقيع هذا الاتفاق البالغ عددها حوالي ١٠٦٠ محطة بث (3G) وكلفة وأتاعاب تركيبها وتشغيلها ، بالإضافة إلى أتاعاب وكلفة تركيب موجة بث ثالثة إضافية على موجتي البث ضمن شبكة الجيل الثالث وكلفة وأتاعاب تشغيلها ، بالإضافة إلى أتاعاب وكلفة تركيب موجة بث ثالثة إضافية على موجتي البث ضمن شبكة للجيل الثالث 3G.

• ثمن تجهيزات ومعدات وأنظمة إلكترونية من أجل إضافتها على جزء كبير من محطات البث العاملة بتاريخ توقيع هذا الاتفاق بالإضافة إلى كلفة تطوير طاقة /قوة ٢٧٠ موقع بث من ٢٠ وات إلى ٤٠ وات.

• كلفة تطوير قدرة التحويل لـ ١٠٠٠ موقع بث عبر إضافة وحدة حديثة عاملة بحجم WBBP 1000.

• ثمن الأنظمة الإلكترونية Software - Hardware وكلفة وأتاعاب تركيبها وتشغيلها وتطويرها.

• تطوير أنظمة السنترالات العائدة للشركة عبر شراء وتركيب ١٦ موزع ومحول إضافي وأنظمة الحماية.

• بدل وأتاعاب خدمات صيانة ودعم وبدل حق رخصة الاستعمال.

الجدير بالذكر أنه ورغم كون رأسمال شركة هواوي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. يبلغ ٧٥ مليون ل.ل. أي حوالي ٥٠ ألف د.أ. فإن هذه الشركة المملوكة ٩٨٠ حصة من ١٠٠٠ من شركة "هواوي" للصينية للعلاقة الرائدة في مجال الاتصالات والتي تحتل الرقم ٢ عالمياً في شركات القطاع الخليوي والتي نفذت العشرات من المشاريع في العديد من البلدان إضافة إلى أنها قدمت كفالة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٣ بقيمة ٢٧,٧ مليون د.أ. تقريبا صادرة عن مصرف HSBC كضمانة توازي الذفعة الأولى حسب بنود العقد وهناك كفالة أخرى أيضاً بقيمة ٢٥ بالمئة من إجمالي قيمة العقد المذكور أعلاه لضمان حسن التنفيذ أي أن حقوق شركة MIC 2 التي تدير القطاع لحساب الدولة اللبنانية مضمونة بالكامل وأن التوقيع من قبل شركة محدودة للمسؤولية لبنانية جاء بناءً على الجانب اللبناني تسهيلاً للأمر العملية في لبنان.

إن العقد وقع عن شركة MIC 2 من قبل السيد وليل أيوب عضو مجلس الإدارة والمدير التقني والفني والمعلوماتي في الشركة بالإتحاد مع السيد شربل فرداخي (عضو مجلس الإدارة والمدير المالي في الشركة) بعد موافقة محامي الشركة وعضو مجلس الإدارة الأستاذ عماد حمدان وموافقة المدير العام السيد كلود باميل إلكترونياً والذي أكد أمامنا خلال استماعه أنه موافق تماماً على مضمون العقد وقد وافق عليه إلكترونياً بعد التوقيع يدوياً من ممثلي الشركة وهو بالتالي لم يتهرب من التوقيع وأن وزير الاتصالات كان على علم وموافق على التوقيع ولكنه لم يكن الموقع على العقد لا هو ولا أحد من مستشاريه لأنهم ليسوا المخولين بالتوقيع حسب الأنظمة المرعية الإجراء في الموضوع وأن دور وزارة الاتصالات هو فقط المراقبة والإشراف.

الجدير ذكره أن توقيع هذا الاتفاق مع شركة هواوي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. قد تم دون لزوم إجراء أية مناقصات باعتبار أن موضوع الاتفاق الموقع بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٧ كما تمت الإشارة إليه أعلاه هو توسيع شبكة خدمة الجيل الثالث 3G والقدرة الاستيعابية والقوة الانتاجية لتتحمل مليون وخمسمائة ألف مشترك الأمر الذي يستوجب إضافة تجهيزات ومعدات وأنظمة الألكترونية على التجهيزات والمعدات والأنظمة الألكترونية التي سبق لشركة هواوي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. أن قامت بتركيبها عملاً بالتزاماتها العقدية الأساسية المنصوص عنها في العقد الأساسي الموقع في ٢٠١١/٢/١٠ ، فيقتضي تبعاً لذلك اعتماد شركة هواوي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. لتنفيذ عملية توسعة القدرة الاستيعابية دون غيرها من الشركات نظراً إلى أن ربط وشبك معدات وتجهيزات شركة هواوي تكنولوجيز لبنان ش.م.م. وأنظمتها الألكترونية الموجودة على الشبكة الخليوية الثانية بمعدات وتجهيزات وأنظمة ألكترونية تعود إلى شركة أخرى هو أمر غير ممكن تقنياً وفنياً.

إن النيابة العامة قامت بعد معاينة كافة المستندات المتعلقة بموضوع العقد بتحقيق حول الأسعار المتفق عليها من عدة مصادر وتبين لها أن هذه الأسعار هي عادلة جداً بالنسبة لشركة MIC 2 بعد الأخذ بعين الاعتبار كل معطيات الموضوع وتؤكد لها أن لا إجحاف البتة بمصالح شركة MIC 2 وبالتالي بمصالح الخزينة اللبنانية.

ثانياً : في مأخذ النائب يوسف على أداء وزير الاتصالات في موضوع إدارة القطاع الخليوي:

١- تخضع صلاحيات والتزامات شركة الاتصالات المتنقلة الكويت المنصوص عنها في عقد الإدارة إلى رقابة وإشراف وزير الاتصالات بصفته ممثل للدولة اللبنانية و/أو رقابة وإشراف هيئة المالكين في الوزارة علماً أن هذه الأخيرة تمثل وزير الاتصالات. وقد عرف للمعد في مادته الأولى هيئة المالكين بأنها مجلس الاشراف الذي يمثل وزارة الاتصالات وهو يضم وحدة شاملة أو أكثر ، تتشأها الوزارة للاتصال بالمدير على أساس كل يوم بيومه ، لإدارة علاقة الوزارة بالمدير ، ولرصد أداء التزاماته بموجب هذا الاتفاق والذي بموجبه قد تعترض الوزارة جزء من مهامه وواجباته.

وبالإضافة إلى المهمة الرئيسية لهيئة المالكين في الرقابة والاشراف اليومي كما جاء أعلاه ، تتمتع هيئة المالكين بمهام محددة :  
(أ) في وضع سياسة توزيع الخطوط الخليوية وبطاقات إعادة التعبئة للخطوط الخليوية المدفوعة سلفاً.

(ب) وفي منح الموافقة أو رفض منح الموافقة إلى شركة الاتصالات المتنقلة الكويت على ميزانيات التكاليف التشغيلية OPEX التي تتجاوز الميزانية العامة السنوية للمصاريف التشغيلية التي يجب على شركة الاتصالات المتنقلة الكويت أن تضعها عملاً بعقد الإدارة المذكور أعلاه ، (البند ٥،٤ من المادة ١٥ من عقد الإدارة) .

(ج) في منح الموافقة على أية عقود تبرمها شركة موبايل انتريم كومباني رقم ٢ ش.م.ل. مع الأشخاص الثالثين في سياق صلاحيات شركة الاتصالات المتنقلة الكويت في إدارة تشغيل الشبكة الخليوية الثانية وذلك متى تجاوز كل عقد من هذه العقود مبلغاً وقدره ٥٠ ألف دولار أميركي . (البند ٧،٣،٢ من المادة السابعة من عقد الإدارة) .

(د) في التدقيق بمدى تحقيق شركة الاتصالات المتنقلة للكويت للأهداف المحددة لها في جدول أهداف رقم "١" المرفق بعقد الإدارة. وتبعاً لذلك تحديد بدل الحوافز الذي يستحق لشركة الاتصالات المتنقلة الكويت عن تحقيقها هذه الأهداف (المادة ١٣ من عقد الإدارة).

٢- ان عقد الادارة الموقع بتاريخ ٢٠١٢/١/٣١ قد نص في الفقرة h من تعريف الـ Total Opex - صفحة ١٠ من عقد الادارة وفي البند ١٠١٥ من المادة ١٥ ، على اتعاب ومصاريف شهرية نستحق لهيئة المالكين محددة بنسبة لا تزيد عن 0,1% من مجموع العائدات الشهرية التي تحصلها شركة موبايل انتريم كوميالتي رقم ٢ ش.م.ل. في سياق تشغيل الشبكة الخلوية الثانية حيث ازم هذا العقد شركة الاتصالات المتنقلة الكويت بدفعها إلى 'هيئة المالكين' كاتعاب ومصاريف لهذه الأخيرة مدرجة ضمن 'المصاريف التشغيلية للعام' Total Opex.

وتجدر الإشارة إلى أن المعدل الشهري للعام للاتعاب والمصاريف التي تم دفعها إلى هيئة المالكين عن الفترة الممتدة من شهر شباط من العام ٢٠١٢ لغاية شهر كانون الثاني من العام ٢٠١٣ قد بلغ مبلغاً وقدره /٨٢,٢٦٩/د.ا. (الثمان وثمانون ألفاً ومائتان وتسعة وستون دولاراً أميركياً) شهرياً.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن موضوع اتعاب ومصاريف هيئة المالكين وتقاضيتها لها شهرياً قد اعتمد أيضاً في عقد الادارة بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١١ وفي عقد الادارة الموقع بتاريخ ٢٠٠٩/١/٣٠ الموافق عليهما من جانب مجلس الوزراء في حينه. حيث يتبين في تعريف الـ Fixed Amount بالنسبة إلى العقد الموقع في العام ٢٠٠٤ وحيث يتبين منه أيضاً في تعريف الـ Total Opex بالنسبة إلى عقد الادارة الموقع في العام ٢٠٠٩ اعتماد الدولة اللبنانية مبدأ دفع اتعاب ومصاريف إلى هيئة المالكين شهرياً.

وفي هذا الشأن تدفع اتعاب ومصاريف هيئة المالكين إلى أحد الأشخاص للطبيين الذي يسميه وزير الاتصالات بصفته أحد أعضاء هيئة المالكين ، وقد درجت العادة منذ تاريخ العمل بعقد الادارة الموقع في العام ٢٠٠٤ ولغاية تاريخه على أن تدفع اتعاب لأمر المحامي الأستاذ موسى خوري بصفته أحد أعضاء هيئة المالكين.

أما للسبب في عدم دفع الأتعاب مباشرة إلى هيئة المالكين ، فيعود إلى أن هذه الهيئة لا تتمتع بالشخصية المعنوية القانونية المستقلة بحسب ما نصت عليه عقود الادارة الموقعة على التوالي في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩ و ٢٠١٢.

٣- يبقى أن نشير إلى أن أي من عقود الادارة المذكورة أعلاه لم يعط صراحة في أي بند من بنودها الهيئة النازمة للاتصالات (TRA) أية صلاحيات أو دور في علاقة شركة الاتصالات المتنقلة الكويت التعاقدية مع الدولة اللبنانية عملاً وإفساداً لعقود الادارة التعاقدية ، بل حصرت هذه العقود العلاقة التعاقدية بوزير الاتصالات بصفته ممثلاً الدولة اللبنانية و/أو بهيئة المالكين.

ثالثاً : في موضوع المراسلات المبرزة من النائب يوسف في كتاب إضافي :

١- إن المستندات المشار إليها أبرزها النائب يوسف في كتاب إضافي أرسله إلينا بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٣ وقد اعتبر أنها إثبات على كفاية إنفاق وزير الاتصالات للمال العام دون حسيب أو رقيب.

٢- تبين أن المستندات المذكورة هي عبارة عن مراسلات موجهة من وزير الاتصالات نقولاً صحناً، إلى شركتي Mic 1 (٤ مراسلات) و Mic 2 (مراسلتان) في الفترة الممتدة بين



٢٠١٢/١١/١٤ و ٢٠١٣/١/٢٥ وتتضمن موافقات على طلبات كانت قد وردت إليه من الشركتين المذكورتين في إطار عملية توسيع وتطوير وتحسين شبكتي الخليوي التي تدخل ضمن صلب مسؤولياتهما حسب عقود الإدارة المتعددة التي وقعت اعتباراً من العام ٢٠٠٢.

٣- إن صلاحيات الوزير حسب عقد الإدارة المرعي الإجراء تقتصر على إعطاء الموافقة المبدئية على أعمال التوسيع والتطوير والتحسين بعد أن تقوم اللجنة الفنية والمالية في هيئة المالكين بالتدقيق في ضرورة الأعمال المطلوبة وصحة وترشييد الإنفاق الواجب للقيام بها ، مع اتباع آلية استدراج للعروض للموضوعة منذ العام ٢٠٠٤ والتي لا تزال متبعة لغاية تاريخه عندما يستلزم الأمر ذلك كما حصل لدى إطلاق خدمة الجيل الثالث 3G للعام ٢٠١١.

إن المراسلات المذكورة تدخل في إطار صلاحيات وزير الاتصالات التي يمارسها وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء وأن الوزير صحناوي مارس هذه الصلاحيات كما فعل قبله العديد من الوزراء منذ ٢٠٠٢/٩/١ ولغاية تاريخه.

لذلك

واستناداً إلى كل ما تقدم نقرر حفظ الإخبار المقدم من النائب غازي يوسف وإبلاغ من يلزم.

بيروت في ٢٦ / ٤ / ٢٠١٣  
المدعى العام لدى ديوان المحاسبة

الطاضي فوزي خميس



رئيسة النيابة العامة

عروبة السخيرياني